

الحجة على أهل المدينة

القتل خطأ لا يرث من الدية ويرث من ماله .

وقال محمد بن الحسن كيف فرقوا بين ديته وماله ينبغي ان ورث من ماله ان يرث من ديته
هل رايتم وارثا ورث من ميراث رجل ميراثا من بعض دون بعض اما ان يرث هو من ذلك كله وإما
ان لا يرث من ذلك شيئا